

الكذب وهو تغير الكثرة بمعنى المتغير في كثرة الخبرين بلوغهم حد يمنع عند العقل
تواطؤهم على الكذب حتى لو اخرجهم غير محصور مما يجوز ان تقدم على الكذب في الغرض
من الاخرى لا يكون متواترا هو شرط متفق عليه ولا الاختلاف في التمييز المتواتر خبر
جماعة يفيد العلم بالقرائن المنفصلة ولم يشترط الصفة العادلة والسلام في الخبرين لانه
ليس شرط فيه حتى لو اخرجهم غير محصور من كفاير بطلت دعوى ملكهم حصل لنا اليقين
واما مثل خبر اليهود بقدر عيسى وتأبير دين موسى عليهما السلام فلا سلم متواتره
وهو شرط في كل علم كذا في التلويح واختاره في التبرير وترى المصنف
قيد في ليد منها في المتواتر اذ هي ان يكون مستندا الى الحس معا او غيره حتى
لا تنقطع اهل التلويح على رتبة عقلية لم يحصل لنا اليقين حتى يتوهم اليقظة كذا في
التلويح وحصرهم في الخبرين ثانيا كما شرط في المستمع وهو ان يكون المستمع متاهلا
لقبول العلم بما اخبر به مع عدم علمه بذلك قبله فلا يلزم كصير الحاصل كذا في التلويح
ثم علم انهم جعلوا امور القصة الخبر مع ان الرتبة مشتملة على غيره من الامور والنزول والنقل
فانما تنقل بالطرق المذكورة واجاب عن في التلويح بان المتصور حقيقة التواتر وغيره هو خبر
ومعنى اتصال الامور التي بين الاخبار يكون كلامه صلى الله عليه وسلم متواترا هو
ومعنى اتصاله في الفعل بين الاخبار يكون فعله متواترا او يدوم هذا الحد في الاتصال
في كل وقت اتفاقا لا اختصاصا لانه المشهور عنده من المتواتر فيكون افعه كاول
داول

ويقيد في القياس
فانما يتصل به
الذي هو شرط الاتصال
في كل وقت اتفاقا
لا اختصاصا

191
داول كآخرة ووسطه كطرفه وحاصله ان يشترط في المتواتر استواء الطرفين ولو وسط
في ان خبر جماعة يفيد العلم بنفس كمثل القرآن والصلوات الخمس واعداد الكعاب
ومقايير الكوكبات واروش الخنايات واعداد الطراد والعقوف بعرفات كذا
في التلويح وان اى المتواتر يوجب علم اليقين اى علم يقينا كذا في الجملات
وفي ضياء العلوم اليقين زوال الشك كالعيان علما ضروريا لاننا نجد من اتقنا
العلم الضروري بالبداهة والثباتية كذمة ونفد الامم الخالية كالانبياء والاولياء يجيب
لا يتحمل التلويح فضلا وما ذاك الا بالاجتهاد وفي العلم الضروري من المتواتر في التلويح
بما لا يفتقر الى تركيب الحجج حتى انه يحصل لمن لا يعلم ذلك كالصبيان وهو ان ترتيب
المقدمات لا ينافي ذلك كما في بعض الضروريات اذ في الواقع العلم الحاد لا ينقسم
الى ضروري ومكتسب فالضروري قال القاضى هو الذي يلزم نفسه بالخلق لزوما
لا يجد الى التمسك اعنه سبيلا ولا يحججه مالا يكون تحصيله مقدور بالخلق والبداهة
ما يشتهى مجرد العقل فهو اخص من الضروري والكسبي يقابل الضروري والنظري
ما يشتهى النظر الصحيح وتام فيه وفي التلويح من زعم ان العلم ضروري للمتواتر وهو
الجمهور لم يشترط سبق العلم بعينه الامور يعنى شرائط لان العلم عنده حاصل
عند خبر المتواتر سبحانه الله تعالى فان خلت العلم لم علم ان الخبر مشتمل على هذه الشروط
والعلم مخلوق له العلم علم اخلا هذه الشروط وبعضها فضايل العلم يحصل

Copyrighted material